النسائي قال اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل وزد عليه قال فقلت يا خليفة
رسول الله دعني اضرب عنقه فقال اجلس فليس ذلك لاحد لرسول الله صلى
الله عليه وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف عليه احد فاستدل
الائمة بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما
اغضبه او آذاه او سبه ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله با
لكوفة وقد استشاره في قتل رجل سب عمر فكتب اليه عمر انه لا يحل
قتل امرئ مسلم بسب احد من الناس الا رجلا سب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسئل الرشيد مالكا في رجل شتم
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ان فقهاء العراق افتوا بجلده فغضب
مالك وقال يا امير المؤمنين ما بقاء الامة بعد نبيها من شتم الانبياء
قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جلد قال القاضي ابو الفضل
كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من اصحاب مناقب مالك و
سوء في اخباره وغيرهم ولا ادري من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين
افتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذاهب العراقيين بقتله ولعلهم
ممن لم يشتهر بعلم او ممن لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله
محمل على غير السب فيكون للخلاف هل هو سب او غير سب او يكون
رجع وتاب عن سبه فلم يقله مالك على اصله والا فالاجماع على قتل من

سبه كما قدمناه ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار ان من سبه او
تنقصه عليه السلام قد ظهرت علامة مرض قلبه وبرهان سخط ربه و
كفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية الشاميين عن مالك
والاوزاعي وقول الثوري وابي حنيفة والكوفيين والقول الاخر انه دليل
على الكفر فيقتل حدا وان لم يحكم له بالكفر الا ان يكون متمادا على قول غير
منكر له ولا مقلع عنه فهذا كافر وقوله اما صريح كفر كالتكذيب ونحوه
او من كلمات الاستهزاء واللعن فاعترافه بها وتركه توبته عنها دليل
استحلاله لذلك وهو كفر ايضا وهذا كافر بلا خلاف قال الله تعالى في
مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم
قال اهل التفسير هي قولهم ان كان ما يقوله محمد حقا لنحن شر من الحمير
وقيل بل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد الا قول القائل سمن كلبك يأكلك
ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وقد قيل ايضا ان قائل
مثل هذا ان كان مستترا به ان حكمه حكم الزنديق يقتل ولانه قد غير دينه
وقال عليه السلام من غير دينه فاضربوا عنقه ولان حكم النبي صلى الله
عليه وسلم في الحرمة من تبة على امته وسابه الحي من امته يحد فكانت العقوبة
لمن سبه عليه السلام القتل العظيم قدره وشفوف منزلته على غيره

فصل فان قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي الذي قال له

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)